الى الوكالة : العنوان البريدى :

وكالة التنمية الدولية (A.I.D.)

Department of State Washington, 25, D.C.

البرق : AID Wahington, D.C.

ويمكن أن تستبدل بهذه العناوين عناوين أخرى بشرط الإخطار بهذا التغيير واستلام الطرف الآخر للاخطار .

وبناء على ذلك قام المقترض والوكالة — كل عن طريق الممثلين المرخص لهم بذلك — بتهيئة إمكان التوقيع على هذه الاتفاقية بأسمائهم على التوالى وتسليمها ابتداء من التاريخ واليوم المذكورين .

الجمهورية العربية المتحدة

وكالة التنمية الدولية

ملحق

أضيف بند جديد ٩ — ٩ للاتفاقية ينص على أنه (باستثناء ما توافق عليه الوكالة كتابة لايزيد مايوضع من القرض لحساب أى عملية واحدة من عمليات استيراد المعدات الرأسمالية على مبلغ مليون دولار) .

فانه يجب ملاحظة أن عبارة إعادة التفاوض المعتادة والمستعملة فى قروض التنمية لاتشتمل عليها هذه الاتفاقية فيما يختص بأن فترة السداد هى عشر سنوات فقط .

قـــرار

نائب وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٢١٠٢ لسنة ١٩٦٣ الصادر بتاريخ أول سبتمبر سنة ١٩٦٣ بشأن التعديل رقم (١) لاتفاقية القرض رقم ٢٧ المعقودة بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة ووكالة التنمية الدولية الأمريكية بتاريخ ١٩٦٢/١٠/٢٣ ؛

قـــرر :

مادة وحيدة — ينشر فى الجريدة الرسمية التعديل رقم (١) لاتفاقية القرض رقم ٢٧ المعقودة بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة ووكالة التنمية الدولية الأمريكية بتاريخ ١٩٦٢/١٠/٢٣ ويعمل به اعتبارا من تاريخ توقيعه ؛

حسين ذو الفقار صبرى

قرض المعونة رقم ٢٧ (تعديل رقم ١)

١٦ ك — ٢٦٣

التعديل رقم (١)

لاتفاق القرض

(الاستقرار الاقتصادى — الجمهورية العربية المتحدة)

بين

الجمهورية العربية المتحدة

و وكالة التنمية الدولية

التعديل رقم (١) ، الخاص باتفاق القرض رقم ٢٧ المقدم من وكالة التنمية الدولية (الاتفاق) المؤرخ فى أول يونيه سنة ١٩٦٢ والمعقود بين الجمهورية العربية المتحدة "المقترض" ووكالة التنمية الدولية ، وهى إحدى الوكالات التابعة لحكومة الولايات المتحدة الأمريكية .

وحيث إن وكالة التنمية الدولية أبدت استعدادها لإقراض المقترض مبلغا لايتجاوز عشرة ملايين من الدولارات (١٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكى) بالإضافة إلى العشرين مليون دولار (٢٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار) المنصوص عليها بالاتفاق لمقابلة المساهمات المقدمة من جانب دول غربية وتتجاوز عشرين مليون دولار وذلك إذا كانت هذه المساهمات قد قدمت من قبل سبتمبر ١٩٦٢

ونظرا إلى أن المقترض قد أوضح أنه عقد اتفاقات مع المملكة المتحدة وجمهورية ألمانيا الفيدرالية تقضى بتقديم مساهمات لبرنامج الاستقرار وأن المقترض قد تلقى تأكيدات من جمهورية إيطاليا بمساهمة فى برنامج الاستقرار قبل ١٩٦٢/١٢/٣١

ونظرا إلى أن المقترض قد أوضح أنه لا يزال فى حاجة ماسة إلى مساهمات فى رصيد برنامج الاستقرار ، ونظرا إلى أن وكالة التنمية الدولية مستعدة للمساعدة فى إشباع تلك الحاجة على أساس التفاصيل والشروط التالية ، فإن الأطراف المتعاقدة قد اتفقت على ما يلى :

١ — يعدل البند ١ — ١ بحيث يصبح نصه الكامل كما يأتى

البند ١ — ١ — القرض : توافق وكالة التنمية الدولية على إقراض المقترض طبقا لقانون المساعدة الخارجية لسنة ١٩٦١ فى نسخته المعدلة عن طريق

أداء صرفيات من جانب وكالة التنمية الدولية طبقا لهذا الاتفاق مبلغا لا يتجاوز ثلاثين مليون دولار أمريكى (٣٠,٠٠٠,٠٠٠) ، (ويشار إليه فيما يلى بعبارة " الحد الأقصى ") وذلك لحاجة البرنامج الذى ورد وصفه فى البند ١ — ٢ ويشار إلى الأموال التى يجرى صرفها على النحو المذكور بكلمة " قرض " .

٢ — تعدل المادة ٣ بمقتضى النص الوارد هنا عن طريق إضافة قسمين جديدين هما ٣ — ٣ ، ٣ — ٤ كالآتى :

البند ٣ — ٣ الشروط السابقة كما يقضى بها التعديل رقم (١) :

(ا) يجب على المقترض قبل إصدار خطابات ارتباط و سحب مبالغ بمقتضى هذا الاتفاق — تتجاوز فى مجموعها عشرين مليون دولار ، و باعتبار ذلك شرطا سابقا ، أن يقدم فى شكل ومضمون ترتضيهما وكالة التنمية الدولية ، رأيا أو آراء صادرة عن وزارة العدل بحكومة الجمهورية العربية المتحدة أو صادرة عن دائرة رأى أخرى ترتضيها وكالة التنمية الدولية يدل على أنه قد تم الاعتماد الصحيح أو التصديق على التعديل رقم (١) للاتفاق وكذلك تنفيذه وتسليمه من جانب المقترض وعلى أنه يعتبر ارتباطا معمولا به وملزما للمقترض طبقا لشروطه .

(ب) يجب على المقترض قبل قيام وكالة التنمية الدولية بأداء صرفيات بمقتضى هذا الاتفاق تزيد عن عشرين مليون دولار أمريكى (٢٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار) و باعتبار ذلك شرطا سابقا أن يقدم فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ أو قبل هذا التاريخ فى شكل ومضمون ترتضيهما وكالة التنمية الدولية معلومات تثبت أن المقترض قد تسلم مساهمات تتجاوز الرقم المقابل لعشرين مليون دولار أمريكى (٢٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار) من دول غربية أخرى للمساعدة على تنفيذ البرنامج . ومن المقطوع به أن الالتزام الواقع على وكالة التنمية الدولية لاداء صرفيات بمقتضى النصوص الواردة هنا وتتجاوز عشرين مليون دولار (٢٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار) يقتصر على مطابقة المساهمات التى قدمتها دول غربية أخرى وتتجاوز عشرين مليون دولار (٢٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار) وكان المقترض قد قدم عنها معلومات مرضية قبل ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ .

البند ٣ — ٤ التاريخ النهائى لتنفيذ الشرط السابق للتمويل طبقا لما جاء به التعديل رقم (١) إذا لم يتم تنفيذ الشرط الذى جاء بالبند ٣ — ٤ (ا) فى ديسمبر سنة ١٩٦٢ أو فى أى تاريخ آخر توافق عليه وكالة التنمية الدولية كتابة ، فانه يجوز أن تقوم وكالة التنمية الدولية فى أى وقت بعد ذلك وحسب اختيارها بإنهاء العمل بهذا التعديل رقم (١) وذلك بإخطار المقترض .

٣ — يعدل البند ٤ — ٤ بمقتضى النص الوارد هنا بحيث يصبح نصه الكامل كما يلى :

البند ٣ — ٤ التاريخ النهائى لتقديم الطلبات الخاصة بخطابات الارتباط :

باستثناء ما يمكن أن توافق عليه وكالة التنمية الدولية كتابة ، لن تصدر أية خطابات التزام استجابة للطلبات التى تستلم بعد ٢٨ فبراير ١٩٦٣ .

٤ — يعدل البند ٤ — ٤ بمقتضى النص الوارد هنا بحيث يصبح نصه الكامل كما يلى :

باستثناء ما يمكن أن توافق عليه وكالة التنمية الدولية كتابة لن تؤدى صرفيات مقابل مستندات تقدم بعد ٣٠ أبريل ١٩٦٤ .

٥ — يصبح هذا التعديل نافذ المفعول ابتداء من اليوم والسنة المذكورين أدناه .

تأكيدا لذلك عمل المقترض ووكالة التنمية الدولية كل عن طريق ممثله المعتمد اعتمادا صحيحا على توقيع هذا الاتفاق اسم كل منهما على التوالى وتسليمه بتاريخ ١٩٦٢/١٠/٢٣

الجمهورية العربية المتحدة

(إمضاء)

وكالة التنمية الدولية

(إمضاء)